

جمهورية مصر العربية



رئاسة الجمهورية

الجريدة الرسمية

الثمن ١٠ جنيهاً

السنة	الصادر في ٧ شعبان سنة ١٤٤٣ هـ	العدد
الخامسة والستون	الموافق (١٠ مارس سنة ٢٠٢٢ م)	١٠

محتويات العدد:

رقم الصفحة	قرارات رئيس جمهورية مصر العربية
٣	قرار رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص مساحتين من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ، لاستخدامهما فى إقامة مناطق لوجستية وسلاسل تجارية
٧	قرار رقم ٦٣ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص قطعة أرض بمساحة ١١.٩ فدان تقريباً تعادل ٢م٤٩٩٩٩.٨ ناحية أبو الريش قبلى - محافظة أسوان من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة ، لاستخدامها فى إقامة مشروع محطة معالجة صرف صحى
٩	قرار رقم ٦٤ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص مساحة ٤٩٣٣.٢٢ فدان تقريباً تعادل ٢م٢٠٧٢٣٦٤٥ ناحية محافظة مطروح وذلك نقلاً من الأراضى المخصصة للهيئة العامة للتنمية السياحية بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣
١٤	قرار رقم ٦٥ لسنة ٢٠٢٢ بتخصيص مساحة ٦٠٣٩.٣٤ فدان تقريباً تعادل ٢٥٣٧٠٢٩٣ متر مربع ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية رأس سدر بمحافظة جنوب سيناء وذلك نقلاً من الأراضى المملوكة للقوات المسلحة
قرارات رئيس مجلس الوزراء	
١٧	قرار رقم ٧١٧ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى الواقعة بحوض مرجانة نمرة (٢) (منشأة دياب) بناحية جزيرة بلى - مركز بنها - محافظة القليوبية ، بمسطح (٣، ٣٠، ٢) ، من أعمال المنفعة العامة
٢٤	قرار رقم ٧١٨ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إقامة محطة المياه المرشحة الواقعة بحوض الخشاب نمرة (٢٦) بناحية مركز الخانكة - محافظة القليوبية ، بمسطح (١٠، ٩، ٤، ٢٥، ١٩، ١٩) ، من أعمال المنفعة العامة
٣١	قرار رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع تنفيذ عدد (٣) خزانات لمياه الشرب بنواحي (المتانيا - جزرة - ميت القايد) ، مركز العياط ، محافظة الجيزة من أعمال المنفعة العامة
٥٠	قرار رقم ٧٢٠ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحى بناحية حلاية - مركز قليب - محافظة القليوبية ، والواقعة بحوض العمدة نمرة (٣) بمسطح (٥، ١١، ١٧، ١٧) ، من أعمال المنفعة العامة
٥٧	قرار رقم ٧٢١ لسنة ٢٠٢٢ باعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحى بناحية نامول - مركز طوخ - محافظة القليوبية ، والواقعة بحوض إبراهيم بك مراد نمرة (٨) وحوض العزايزة نمرة (١٨) بمسطح (٤، ٦، ٦، ٦) ، من أعمال المنفعة العامة

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٢ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى القانون رقم ١٠٠ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم تأجير العقارات المملوكة للدولة ملكية خاصة والتصرف فيها ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٥٤ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء جهاز تنمية التجارة الداخلية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ٢٠١٧ بإعادة تخصيص بعض المساحات

من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح محافظات الجيزة والمنيا والبحيرة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:**(المادة الأولى)**

تخصص المساحتان المبيتان فيما بعد ، من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ، لصالح جهاز تنمية التجارة الداخلية ، لاستخدامهما فى إقامة مناطق لوجستية وسلاسل تجارية ، وهما :

- ١ - مساحة ١٩,٩ فدان تقريباً تعادل ٢م٨٣٦٢١ الكائنة ناحية غرب الطريق الصحراوى الغربى - مركز المنيا - محافظة المنيا ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (أ) ، وذلك نقلاً من الأراضى المخصصة لأغراض الاستصلاح والاستزراع لمحافظة المنيا بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٢٩ لسنة ٢٠١٧ المشار إليه .
- ٢ - مساحة ٠,٤٧ فدان تقريباً تعادل ٢م٢٠١٠,٩ الكائنة ناحية مركز أطفح - محافظة الجيزة ، وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، ويرمز لها بالحرف (ب) وذلك نقلاً من الأراضى المخصصة للاستصلاح والاستزراع .


(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .


صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى



(٥)



قرار رئيس جمهورية مصر العربية رقم ٦٣ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛
وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛
وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛
وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛
وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛
وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية ذات الأهمية العسكرية من الأراضى الصحراوية والقواعد الخاصة بها ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى جمهورية مصر العربية ؛
وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

تخصص قطعة أرض بمساحة ١١,٩ فدان تقريباً تعادل ٢م٤٩٩٩٩,٨ ناحية أبو الريش قبلى - محافظة أسوان من المساحات المملوكة للدولة ملكية خاصة وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين لصالح الهيئة القومية لمياه الشرب والصرف الصحى ، لاستخدامها فى إقامة مشروع محطة معالجة صرف صحى .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى

(٤)



قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٤ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى قانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ فى شأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأملك الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى القانون رقم ١ لسنة ١٩٩٦ فى شأن الموائى الجافة والتخصيب ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ بشأن إعادة تخصيص بعض المساحات

من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة لصالح الهيئة العامة للتنمية السياحية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛

وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار:

(المادة الأولى)

تخصص مساحة ٢٢, ٤٩٣٣ فدان تقريباً تعادل ٢٢٠٧٢٣٦٤٥ م٢ ناحية محافظة مطروح وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح القوات المسلحة ، وذلك نقلاً من الأراضى المخصصة للهيئة العامة للتنمية السياحية بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم ٦١٢ لسنة ٢٠١٣ المشار إليه .

(المادة الثانية)

يودع هذا القرار مكتب الشهر العقارى المختص بغير رسوم ، ويترتب على هذا الإيداع آثار الشهر القانونية .


(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .
صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ رجب سنة ١٤٤٣ هـ
(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى



(٤)



(٥)

كشف احداثيات قطعة أرض ناحية محافظة مطروح لصالح القوات المسلحة بنظام WGS 8٤					
POINT-Y	POINT-X	التمثيل	POINT_Y	POINT_X	التمثيل
٣١°٢٩.٤, ٣٦"	٢٦°٢٦'٢٥.٤٤"	٥١	٢٦°٢٦'٢٩.٧٠"	٢٦°٢٧'٢٠.٥١"	٥٢
٢٦°٢٦'٢٩.٧٧"	٢٦°٢٦'٢٩.٧٧"	٥٢	٢٦°٢٧'٢٤.٢٠"	٢٦°٢٧'٢٠.٥٤"	٥٣
٢٦°٢٦'٢٩.٧٣"	٢٦°٢٦'٢٩.٧٣"	٥٣	٢٦°٢٧'٢٤.٢٤"	٢٦°٢٧'٢١.١٩"	٥٤
٢٦°٢٦'٢٩.٧٤"	٢٦°٢٦'٢٩.٧٤"	٥٤	٢٦°٢٧'٢٤.٢٨"	٢٦°٢٧'٢١.٥٤"	٥٥
٢٦°٢٦'٢٩.٧٥"	٢٦°٢٦'٢٩.٧٥"	٥٥	٢٦°٢٧'٢٤.٣٢"	٢٦°٢٧'٢١.٩٠"	٥٦
٢٦°٢٦'٢٩.٧٦"	٢٦°٢٦'٢٩.٧٦"	٥٦	٢٦°٢٧'٢٤.٣٦"	٢٦°٢٧'٢٢.٢٦"	٥٧
٢٦°٢٦'٢٩.٧٧"	٢٦°٢٦'٢٩.٧٧"	٥٧	٢٦°٢٧'٢٤.٤٠"	٢٦°٢٧'٢٢.٦٢"	٥٨
٢٦°٢٦'٢٩.٧٨"	٢٦°٢٦'٢٩.٧٨"	٥٨	٢٦°٢٧'٢٤.٤٤"	٢٦°٢٧'٢٣.٠٠"	٥٩
٢٦°٢٦'٢٩.٧٩"	٢٦°٢٦'٢٩.٧٩"	٥٩	٢٦°٢٧'٢٤.٤٨"	٢٦°٢٧'٢٣.٣٦"	٦٠
٢٦°٢٦'٢٩.٨٠"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٠"	٦٠	٢٦°٢٧'٢٤.٥٢"	٢٦°٢٧'٢٣.٧٢"	٦١
٢٦°٢٦'٢٩.٨١"	٢٦°٢٦'٢٩.٨١"	٦١	٢٦°٢٧'٢٤.٥٦"	٢٦°٢٧'٢٤.٠٨"	٦٢
٢٦°٢٦'٢٩.٨٢"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٢"	٦٢	٢٦°٢٧'٢٤.٦٠"	٢٦°٢٧'٢٤.٤٤"	٦٣
٢٦°٢٦'٢٩.٨٣"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٣"	٦٣	٢٦°٢٧'٢٤.٦٤"	٢٦°٢٧'٢٤.٨٠"	٦٤
٢٦°٢٦'٢٩.٨٤"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٤"	٦٤	٢٦°٢٧'٢٤.٦٨"	٢٦°٢٧'٢٥.١٦"	٦٥
٢٦°٢٦'٢٩.٨٥"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٥"	٦٥	٢٦°٢٧'٢٤.٧٢"	٢٦°٢٧'٢٥.٥٢"	٦٦
٢٦°٢٦'٢٩.٨٦"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٦"	٦٦	٢٦°٢٧'٢٤.٧٦"	٢٦°٢٧'٢٥.٨٨"	٦٧
٢٦°٢٦'٢٩.٨٧"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٧"	٦٧	٢٦°٢٧'٢٤.٨٠"	٢٦°٢٧'٢٦.٢٤"	٦٨
٢٦°٢٦'٢٩.٨٨"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٨"	٦٨	٢٦°٢٧'٢٤.٨٤"	٢٦°٢٧'٢٦.٦٠"	٦٩
٢٦°٢٦'٢٩.٨٩"	٢٦°٢٦'٢٩.٨٩"	٦٩	٢٦°٢٧'٢٤.٨٨"	٢٦°٢٧'٢٦.٩٦"	٧٠
٢٦°٢٦'٢٩.٩٠"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٠"	٧٠	٢٦°٢٧'٢٤.٩٢"	٢٦°٢٧'٢٧.٣٢"	٧١
٢٦°٢٦'٢٩.٩١"	٢٦°٢٦'٢٩.٩١"	٧١	٢٦°٢٧'٢٤.٩٦"	٢٦°٢٧'٢٧.٦٨"	٧٢
٢٦°٢٦'٢٩.٩٢"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٢"	٧٢	٢٦°٢٧'٢٤.١٠٠"	٢٦°٢٧'٢٨.٠٤"	٧٣
٢٦°٢٦'٢٩.٩٣"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٣"	٧٣	٢٦°٢٧'٢٤.١٠٤"	٢٦°٢٧'٢٨.٤٠"	٧٤
٢٦°٢٦'٢٩.٩٤"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٤"	٧٤	٢٦°٢٧'٢٤.١٠٨"	٢٦°٢٧'٢٨.٧٦"	٧٥
٢٦°٢٦'٢٩.٩٥"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٥"	٧٥	٢٦°٢٧'٢٤.١١٢"	٢٦°٢٧'٢٩.١٢"	٧٦
٢٦°٢٦'٢٩.٩٦"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٦"	٧٦	٢٦°٢٧'٢٤.١١٦"	٢٦°٢٧'٢٩.٤٨"	٧٧
٢٦°٢٦'٢٩.٩٧"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٧"	٧٧	٢٦°٢٧'٢٤.١٢٠"	٢٦°٢٧'٢٩.٨٤"	٧٨
٢٦°٢٦'٢٩.٩٨"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٨"	٧٨	٢٦°٢٧'٢٤.١٢٤"	٢٦°٢٧'٣٠.٢٠"	٧٩
٢٦°٢٦'٢٩.٩٩"	٢٦°٢٦'٢٩.٩٩"	٧٩	٢٦°٢٧'٢٤.١٢٨"	٢٦°٢٧'٣٠.٥٦"	٨٠
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٠"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٠"	٨٠	٢٦°٢٧'٢٤.١٣٢"	٢٦°٢٧'٣٠.٩٢"	٨١
٢٦°٢٦'٢٩.١٠١"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠١"	٨١	٢٦°٢٧'٢٤.١٣٦"	٢٦°٢٧'٣١.٢٨"	٨٢
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٢"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٢"	٨٢	٢٦°٢٧'٢٤.١٤٠"	٢٦°٢٧'٣١.٦٤"	٨٣
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٣"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٣"	٨٣	٢٦°٢٧'٢٤.١٤٤"	٢٦°٢٧'٣٢.٠٠"	٨٤
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٤"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٤"	٨٤	٢٦°٢٧'٢٤.١٤٨"	٢٦°٢٧'٣٢.٣٦"	٨٥
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٥"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٥"	٨٥	٢٦°٢٧'٢٤.١٥٢"	٢٦°٢٧'٣٢.٧٢"	٨٦
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٦"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٦"	٨٦	٢٦°٢٧'٢٤.١٥٦"	٢٦°٢٧'٣٣.٠٨"	٨٧
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٧"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٧"	٨٧	٢٦°٢٧'٢٤.١٦٠"	٢٦°٢٧'٣٣.٤٤"	٨٨
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٨"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٨"	٨٨	٢٦°٢٧'٢٤.١٦٤"	٢٦°٢٧'٣٣.٨٠"	٨٩
٢٦°٢٦'٢٩.١٠٩"	٢٦°٢٦'٢٩.١٠٩"	٨٩	٢٦°٢٧'٢٤.١٦٨"	٢٦°٢٧'٣٤.١٦"	٩٠
٢٦°٢٦'٢٩.١١٠"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٠"	٩٠	٢٦°٢٧'٢٤.١٧٢"	٢٦°٢٧'٣٤.٥٢"	٩١
٢٦°٢٦'٢٩.١١١"	٢٦°٢٦'٢٩.١١١"	٩١	٢٦°٢٧'٢٤.١٧٦"	٢٦°٢٧'٣٤.٨٨"	٩٢
٢٦°٢٦'٢٩.١١٢"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٢"	٩٢	٢٦°٢٧'٢٤.١٨٠"	٢٦°٢٧'٣٥.٢٤"	٩٣
٢٦°٢٦'٢٩.١١٣"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٣"	٩٣	٢٦°٢٧'٢٤.١٨٤"	٢٦°٢٧'٣٥.٦٠"	٩٤
٢٦°٢٦'٢٩.١١٤"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٤"	٩٤	٢٦°٢٧'٢٤.١٨٨"	٢٦°٢٧'٣٥.٩٦"	٩٥
٢٦°٢٦'٢٩.١١٥"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٥"	٩٥	٢٦°٢٧'٢٤.١٩٢"	٢٦°٢٧'٣٦.٣٢"	٩٦
٢٦°٢٦'٢٩.١١٦"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٦"	٩٦	٢٦°٢٧'٢٤.١٩٦"	٢٦°٢٧'٣٦.٦٨"	٩٧
٢٦°٢٦'٢٩.١١٧"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٧"	٩٧	٢٦°٢٧'٢٤.٢٠٠"	٢٦°٢٧'٣٧.٠٤"	٩٨
٢٦°٢٦'٢٩.١١٨"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٨"	٩٨	٢٦°٢٧'٢٤.٢٠٤"	٢٦°٢٧'٣٧.٤٠"	٩٩
٢٦°٢٦'٢٩.١١٩"	٢٦°٢٦'٢٩.١١٩"	٩٩	٢٦°٢٧'٢٤.٢٠٨"	٢٦°٢٧'٣٧.٧٦"	١٠٠
٢٦°٢٦'٢٩.١٢٠"	٢٦°٢٦'٢٩.١٢٠"	١٠٠	٢٦°٢٧'٢٤.٢١٢"	٢٦°٢٧'٣٨.١٢"	١٠١

(٦)

كشف إحداثيات قطعة أرض تابعة محافظة مطروح لصالح القوات المسلحة بنظام WGS ٨٤					
POINT_Y	POINT_X	النقطة	POINT_Y	POINT_X	النقطة
٢١٥٢١٠٤,٨٧"	١١٥٢٥١٢,١٤"	١٠٩	٢١٥٢١٢٨,٤٤"	١١٥٢١١٨,٤٤"	١٠١
٢١٥٢١٠٤,٠٤"	١١٥٢٥١٢,١٤"	١١٠	٢١٥٢١٢٩,٤٠"	١١٥٢١١٨,٤١"	١٠٢
٢١٥٢١٠٤,٠٤"	١١٥٢٥١٢,٤٠"	١١١	٢١٥٢١٤٠,٢١"	١١٥٢١١٩,١٤"	١٠٣
٢١٥٢١٠٤,٤٤"	١١٥٢٥١٤,٥٢"	١١٤	٢١٥٢١٤٢,٢٠"	١١٥٢١١٧,٤٠"	١٠٤
٢١٥٢١٠٣,٥٥"	١١٥٢٥١٤,٥٢"	١١٣	٢١٥٢١٤٣,٥١"	١١٥٢١٠٩,٤١"	١٠٥
٢١٥٢١٠٣,٥٥"	١١٥٢٥١٤,٥١"	١١٤	٢١٥٢١٤٣,٥١"	١١٥٢١٠٥,٤٣"	١٠٦
٢١٥٢١٠٤,٤٤"	١١٥٢٥١٤,٥٥"	١١٥	٢١٥٢١٤٣,٥٥"	١١٥٢١٠٠,٤١"	١٠٧
			٢١٥٢١٠٤,٨٧"	١١٥٢٥١٢,٤٠"	١٠٨
٤٩٣٣,٢١ كان تقريبا		٢, ٢٠٧٢٣٦٤٥	المساحة		

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الهيئات العامة الصادر بالقانون رقم ٦١ لسنة ١٩٦٣ ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٤٣ لسنة ١٩٨١ بشأن الأراضى الصحراوية ؛

وعلى القانون رقم ٧ لسنة ١٩٩١ فى شأن بعض الأحكام المتعلقة بأموال الدولة الخاصة ؛

وعلى قانون البيئة الصادر بالقانون رقم ٤ لسنة ١٩٩٤ ؛

وعلى قانون التنمية المتكاملة لشبه جزيرة سيناء الصادر بالقانون رقم ١٤ لسنة ٢٠١٢ ؛

وعلى قانون الموارد المائية والرى الصادر بالقانون رقم ١٤٧ لسنة ٢٠٢١ ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٢ لسنة ٢٠٠١ بشأن تحديد المناطق الاستراتيجية

ذات الأهمية العسكرية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠١ بإنشاء المركز الوطنى لتخطيط

استخدامات أراضى الدولة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٦٢ لسنة ٢٠١٨ بشأن خريطة تنمية أراضى

جمهورية مصر العربية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٥٥٦ لسنة ٢٠١٩ بشأن تخصيص بعض المساحات

الملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية محافظتى شمال سيناء وجنوب سيناء لصالح محافظتى

شمال سيناء وجنوب سيناء لاستخدامها فى إقامة تجمعات تنمية ؛

وعلى موافقة الجهاز الوطنى لتنمية شبه جزيرة سيناء ؛
وبناءً على ما عرضه المركز الوطنى لتخطيط استخدامات أراضى الدولة ؛
وبعد موافقة مجلس الوزراء ؛

قرار :

(المادة الأولى)

تخصص مساحة ٦٠٣٩,٣٤ فدان تقريباً تعادل ٢٥٣٧٠٢٩٣ متر مربع ،
من الأراضى المملوكة للدولة ملكية خاصة ناحية رأس سدر بمحافظة جنوب سيناء ،
وفقاً للوحة وجدول الإحداثيات المرفقين ، لصالح محافظة جنوب سيناء وذلك نقلاً
من الأراضى المملوكة للقوات المسلحة .

(المادة الثانية)


يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة الجمهورية فى ٧ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٨ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

عبد الفتاح السيسى





قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٧ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٢٧ لسنة ٢٠١٩ باعتبار مشروع إقامة محطة
رفع الصرف الصحى بناحية جزيرة بلى - مركز بنها - محافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

قرار :**(المادة الأولى)**

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة رفع الصرف الصحى الواقعة
بحوض مرجانة ثمرة (٢) (منشأة دياب) بناحية جزيرة بلى - مركز بنها - محافظة القليوبية ،
بمسطح (٣ط ، ٣٠ ، ٢س) ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأرض اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة والرسم
التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ محطة رفع الصرف الصحى

حوض مرجانة (منشأة دياب) بناحية جزيرة بلى - مركز بنها - محافظة القليوبية

أتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى يقوم بتنفيذ مشروع محطة رفع الصرف الصحى حوض مرجانة (منشأة دياب) بناحية جزيرة بلى - مركز بنها - محافظة القليوبية بناءً على قرار المنفعة العامة رقم ٢١٢٧ لسنة ٢٠١٩ وتم إدراجه تحت رقم مشروع ٩١٢ صرف صحى بالجريدة الرسمية بالعدد رقم (٣٨) (مكرر) بتاريخ ٢٣/٩/٢٠١٩

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم ٤٣٩١ بتاريخ ١٤/١٢/٢٠٢١ يطالب الجهاز استصدار قرار منفعة عامة جديد للمشروع سالف الذكر لقطعة الأرض التى تقع بحوض مرجانة نمرة (٢) بمسطح (٣ط، ٣٠، ٢س) والمحددة على الخريطة المساحية ٥/٨٦٥، ٦٤٠ وقد تم الحصول على المستندات والمرفقات الآتية :

- ١ - موافقة المجلس التنفيذى لمحافظة القليوبية .
 - ٢ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
 - ٣ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .
 - ٤ - تم إيداع مبلغ وقدره ٥٠٠٠٠ جنية (فقط خمسون ألف جنية لا غير) بأمر الدفع رقم ٤٣٢٠٠٦٠٠٢٤٩٢٠ بتاريخ ٢٢/١٠/٢٠١٩ قيمة التعويضات المبدئية بخزينة مديرية المساحة بالقليوبية .
- برجاء التفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للمشروع عاليه لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

والأمر مفوض

وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار

e-finance

خدمة الدفع الإلكتروني لمستحقات العاملين بالدولة
نظام تبادل بيانات المبيعات والأداء


برقية لخدمة التلويح
تحت رقم التلويح ١٧٧٧
تتميز بكونه نظاماً فاعلاً للمدفق الخاص لحكم العمل
لنظام تبادل بيانات المبيعات والأداء بين مركز تبادل
مبيعات التلويح


م	اسم الجهة	رقم النظام	المبلغ		
			ب	ط	ن
١	مركز تبادل	٦٢	٢	٥٥	٥٢
٢	مركز تبادل	٥٥			
٣	مركز تبادل	٥٢			


مركز تبادل
مركز تبادل
مركز تبادل
مركز تبادل
مركز تبادل
مركز تبادل



مركز تبادل
مركز تبادل
مركز تبادل







قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٨ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢٨٢٠ لسنة ٢٠١٩ باعتبار مشروع إقامة

محطة المياه المرشحة الواقعة بحوض الخشاب - مركز الخانكة - محافظة القليوبية

من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة المياه المرشحة الواقعة بحوض الخشاب

نمرة (٢٦) بناحية مركز الخانكة - محافظة القليوبية ، بمسطح (١٠ ف ، ٤ ط ، ٢٥ ، ١٩ س) ،

وذلك لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه

فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة

والرسم التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد أ.د مهندس رئيس مجلس الوزراء
بخصوص استصدار قرار منفعة عامة لمشروع محطة المياه المرشحة
بحوض الخشاب - مركز الخانكة - محافظة القليوبية

أتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحى يقوم بتنفيذ مشروع محطة المياه المرشحة بحوض الخشاب - مركز الخانكة - محافظة القليوبية بناءً على قرار المنفعة العامة رقم ٢٨٢٠ لسنة ٢٠١٩ والذي تم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد (٤٩) بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٥ وتم إدراجه تحت رقم مشروع ٤٢٧ خدمات عامة .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم ٤٢٣ بتاريخ ٢٠٢١/١١/٢٤ يطلب استصدار قرار منفعة عامة جديد لأرض مشروع محطة المياه المرشحة بحوض الخشاب الواقعة بحوض الخشاب نمرة (٢٦) بمسطح (١٠ ف ، ٤ ط ، ٢٥ ، ١٩ س) والمحددة على الخريطة المساحية رقم ٦٤٥/٨٣٠ وقد تم الحصول على المستندات والمرفقات الآتية :


- ١ - موافقة المجلس الشعبى المحلى لمحافظة القليوبية .
 - ٢ - موافقة السيد وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .
 - ٣ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
 - ٤ - تم إيداع مبلغ وقدره ٦٢٥٥٦٤٨٠ جنيهاً (فقط اثنان وستون مليوناً وخمسائة وستة وخمسون ألفاً وأربعمائة وثمانون جنيهاً لا غير) بأمر الدفع رقم ٢٤٩٢١٠٦٠١٦٢٩٠ بتاريخ ٢٠٢١/٥/٢٣ قيمة التعويضات النهائية بحساب مديرية المساحة بالقليوبية .
- برجاء التفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للمشروع عاليه لصالح الجهاز التنفيذي لمياه الشرب والصرف الصحى .

والأمر مفوض

وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم الجزار



١٨٩٧ لسنة ٢٠٢٢

بموجب هذا التوقيع
 من طرف وزير الشؤون
 الاقتصادية والتنمية

تستفيد من هذا القرار
 ناعبة / سرياف / فرنسا - مركز التكاثر في محظرة / الغليوسيب

م	المكون رقمه	رقم لوطه	السطح		وصف لوطه	المساحة
			س	م		
١	الغليوسيب	١٧٧٣٠٣٤	٩	٩٢	الغليوسيب	٨٢٠
٢	٢٦	١٥	٤	٤	غليوسيب	١٦
٣	٢٦	٨٧	١	١٤	غليوسيب	١٤

تم مع إيداع هذا القرار عند الترخيص
 بموجب لوصف الترخيص

وغيره
 ٠٩/٠٩/٢٠٢٢

وكيل لوزير
 ٠٩/٠٩/٢٠٢٢

وكيل لوزير
 ٠٩/٠٩/٢٠٢٢

المسؤول
 الترخيص

صحة لوطه الأمل
 ٠٩/٠٩/٢٠٢٢

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧١٩ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١١ باعتبار مشروع تنفيذ
عدد (٣) خزانات لمياه الشرب بنواحي (المتانيا - جرزة - ميت القايد) ، مركز العياط ،
محافظة ٦ أكتوبر ، من أعمال المنفعة العامة ؛
وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قرار :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع تنفيذ عدد (٣) خزانات لمياه الشرب بنواحي
(المتانيا - جرزة - ميت القايد) ، مركز العياط ، محافظة الجيزة وذلك لصالح الجهاز
التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى ، وهى :

- ١ - خزان أبو العباس بناحية المتانيا ، والواقع بحوض الأوسية نمرة (١١) قسم ثان
جرف أبو حميدة ، بمسطح (١٢) قيراط و(٨) أسهم .
- ٢ - خزان جرزة بناحية جرزة ، والواقع بحوض الجبل الوسطانى نمرة (٣) قسم أول ،
بمسطح (٥) قاريط و(٢٢) سهم .
- ٣ - خزان ميت القايد بناحية ميت القايد ، والواقع بحوض حلفاية الرمالي نمرة (١) ،
بمسطح (٦) قاريط و(٢١,٥) سهم .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه فى المادة السابقة ، والمين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة الإيضاحية والخرائط المساحية والكشوف المرفقة .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى



الجزائر وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد الأستاذ الدكتور رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة لمشروع خزانات مياه الشرب

بناحية (المتانيا - جرزة - ميت القائد) مركز العياط - محافظة الجيزة

أتشرف بالإحاطة بأن الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى قام بتنفيذ عدد (٣) خزانات لمياه الشرب بنواحي (المتانيا - جرزة - ميت القائد) - مركز العياط - محافظة الجيزة بناءً على قرار المنفعة العامة رقم ٣٢٥ لسنة ٢٠١١ وتم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد رقم ١٤ بتاريخ ٢٠١١/٤/٧ وتم إدراجهم تحت أرقام مشاريع (٣٩٧، ٣٩٨، ٣٩٩) خدمات عامة .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالجيزة رقم ٤٤٢٣ بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢١

يطلب باستصدار قرار جديد لمشروع عدد (٣) خزانات مياه الشرب بنواحي (المتانيا - جرزة - ميت القائد) وبياناتها كالاتى :

خزان أبو العباس بناحية المتانيا المدرج تحت رقم مشروع (٣٩٧) والمحدد على الخريطة المساحية ٥/٧٥٩، ٦٣٧ والواقع بحوض الأوسية ثمرة (١١) قسم ثان جرف أبو حميدة بمسطح (١٢ ط ، ٨ س) .

خزان جرزة بناحية جرزة المدرج تحت رقم مشروع (٣٩٨) والمحدد على الخريطة المساحية ٦٣٣/٧٤٩ والواقع بحوض الجبل الوسطانى ثمرة (٣) قسم أول بمسطح (٥ ط ، ٢٢ س) .

خزان ميت القايد المدرج تحت رقم مشروع (٣٩٩) والمحدد على الخريطة المساحية ٥/٧٥٨، ٦٣٧ والواقع بحوض حلفاية الرمالى ثمرة (١) بمسطح (٦ ط ، ٢١، ٥ س) .

وقد تم الحصول على المستندات والمرفقات الآتية :

١ - موافقة السيد أ.د مهندس وزير الزراعة واستصلاح الأراضي .

- ٢ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالجيزة .
 - ٣ - التقرير الاستشارى المعد بمعرفة الإدارة العامة للتأمين .
 - ٤ - تم إيداع مبلغ ٨٣٣٠٠٠ جنيه (فقط ثمانمائة وثلاثة وثلاثون ألف جنيه لا غير) بالشيك رقم (٢٢٤١٩٥٦) بتاريخ ٢٦/٤/٢٠٠٩ تحت حساب التعويضات المبدئية .
 - ٥ - قرار الاستيلاء رقم ١٠٣٨٠ لسنة ٢٠٠٧ والمنشور بالجريدة الرسمية بالعدد (٥) تابع بتاريخ ٦/١/٢٠٠٨
- والأمر معروض على سيادتكم للتفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للمشروع عاليه لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .
- والأمر مفوض

وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد الجزار



الهيئة العامة للمقاصة
مقرها العامة بالجيزة
مكتب المقاصة

كشف حصر أسماء الملاك الظاهريين لمحافظة جيزة

١٩٩٧ الق٥٥٥٥٥

المستأجر	المالك	المساحة		الحوض	المنطقة
		رقم قطعة	مساحة		
	نفسه محمد زياد	١٦٦٨	٥	الجبل	جيزة
				الوطني	
				أول	



مكتب المقاصة
محافظة جيزة
١٠ مارس ٢٠٢٢

رئيس المقاصة
٥٠٨١٣١٤

٩٧١٠
٥٠٦

الهيئة المصرية العامة للمساحة
مديرية المساحة بالجيزة
مكتب المشروعات

كشف حصص أسماء الملاك الظاهريين لقرآن ابراهيم بن (بناحيم بن تانبا) ١٩٥٠
١٩٥٠


مستاجر	المالك	المساحة			رقم القطعة	الحوض	التاحية	مسجل
		م	ط	ف				
	ابراهيم بن تانبا	١٢	٨	١٤٩	١١	الدرية فرما شمانى (مركز ابراهيم)	التانيا	
								
						مركز نظام ٥٥٥ ٢٠٠٨/١٨		

بمكتبه
مدير مديرية المساحة بالجيزة

للقسم بالجيزة
رئيس المشروعات
٢٠١٨


الهيئة المصرية العامة للمساحة
مديرية المساحة بالجيزة
مكتب المشروعات

كشف حصر أسماء الملاك الظاهرين لقرية ميت إيتاير
٢٠١٩٧١٩٠٠٠٠


رقم القطعة	الحوض	المساحة			المالك	المستاجر
		م	ط	د		
١١	حضانة لرباني	٤	١٥		الملاك امير عبد المنعم (متابع)	مستاجر سيد حارون
٥٥	١	٢	٦		مستاجر سيد حارون	
 <p>صدرت على يد مديرية المساحة</p>						
						

يختمها
مدير مديرية المساحة بالجيزة


تتقدم بالمساحة
رئيس المشروعات
٢٠١٩٧١٩٠٠٠٠٠٠























الجمهورية العربية السورية
مجلس الوزراء
الوزارة العامة
البلديات

قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٧٢٠ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛
وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة
ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛
وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٨٢٦ لسنة ٢٠١٩ باعتبار مشروع إقامة
محطة معالجة الصرف الصحى بناحية حلابة - مركز قليوب - محافظة القليوبية من أعمال
المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحى
بناحية حلابة - مركز قليوب - محافظة القليوبية ، الواقعة بحوض العمدة فمرة (٣)
بسطح (٥ ف ، ١١ ط ، ١٧ س) ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه
فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة
والرسم التخطيطى الإجمالى والكشف المرفقين .

(المادة الثالثة)

ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مديولى

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد أ.د. مهندس رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ محطة

معالجة الصرف الصحى بناحية حلابة - مركز قليبوب - محافظة القليوبية

أتشرف بالإحاطة بأنه صدر قرار المنفعة العامة رقم ٨٢٦ لسنة ٢٠١٩ باعتبار مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحى بناحية حلابة - مركز قليبوب - محافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة وتم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد رقم ١٦ بتاريخ ١٨/٤/٢٠١٩ وتم إدراجه تحت رقم مشروع (٩٠٤) صرف صحى .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم (٤٥٢١) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٣ يطلب استصدار قرار منفعة عامة جديد للمشروع الذى يقع بحوض العمدة نمرة (٣) بمسطح (٥ ف ، ١١ ط ، ١٧ س) والمحدد على الخريطة المساحية رقم ٦٣٣/٨٣٣ وقد تم الحصول على المستندات والمرفقات الآتية :


- ١ - موافقة المجلس التنفيذى لمحافظة القليوبية .
 - ٢ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
 - ٣ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .
- تم إيداع مبلغ ١٤٥٧٠٩٠٧ جنيهاً (فقط أربعة عشر مليوناً وخمسمائة وسبعون ألفاً وتسعمائة وسبعة جنيهاً لا غير) بأمر الدفع رقم ٢٤٩٢٢٠٦٠٠٥١١٠ بتاريخ ١٩/١٠/٢٠٢١ قيمة التعويضات بحساب مديرية المساحة بالقليوبية .
- برجاء التفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للمشروع عاليه لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .


والأمر مفوض


وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/ عاصم عبد الحميد







قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٧٢١ لسنة ٢٠٢٢

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون نظام الإدارة المحلية الصادر بالقانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٩٠ بشأن نزع ملكية العقارات للمنفعة العامة

ولائحته التنفيذية ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٧٩ لسنة ٢٠١٨ بالتفويض فى بعض الاختصاصات ؛

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٨٤٥ لسنة ٢٠١٩ باعتبار مشروع محطة معالجة

الصرف الصحى بناحية نامول - مركز طوخ - محافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة ؛

وبناءً على ما عرضه وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يعتبر من أعمال المنفعة العامة مشروع إقامة محطة معالجة الصرف الصحى بناحية

نامول - مركز طوخ - محافظة القليوبية ، الواقعة بحوض إبراهيم بك مراد نمرة (٨)

وحوض العزايزة نمرة (١٨) بمسطح (٤ف ، ٦ط ، ٦س) ، وذلك لصالح الجهاز التنفيذى

لمياه الشرب والصرف الصحى .

(المادة الثانية)

يستولى بطريق التنفيذ المباشر على الأراضى اللازمة لتنفيذ المشروع المشار إليه

فى المادة السابقة ، والمبين موقعها وحدودها وأسماء ملاكها الظاهرين بالمذكرة

والرسم التخطيطى الإجمالى والكشفين المرفقين .

(المادة الثالثة)

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢١ رجب سنة ١٤٤٣ هـ

(الموافق ٢٢ فبراير سنة ٢٠٢٢ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور/ مصطفى كمال مدبولى



وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

مذكرة

للعرض على السيد أ.د.م رئيس مجلس الوزراء

بخصوص استصدار قرار منفعة عامة للأرض اللازمة لتنفيذ محطة

معالجة الصرف الصحى نامول - مركز طوخ - محافظة القليوبية

أتشرف بالإحاطة بأنه صدر قرار المنفعة العامة رقم ١٨٤٥ لسنة ٢٠١٩ باعتبار محطة معالجة صرف صحى نامول - مركز طوخ - محافظة القليوبية من أعمال المنفعة العامة وتم نشره بالجريدة الرسمية بالعدد رقم ٣٨ بتاريخ ٢٠١٩/٩/١٩ وتم إدراجه تحت رقم مشروع (٩١٣) صرف صحى .

ورد كتاب السيد المهندس مدير مديرية المساحة بالقليوبية رقم (٤٥٢٢) بتاريخ ٢٠٢١/١٢/٢٣ بطلب استصدار قرار منفعة عامة جديد لأرض المشروع والتي تقع بحوض إبراهيم بك مراد نمرة (٨) وحوض العزايزة رقم (١٨) بمسطح (٤ف ، ٦ط ، ٦س) والمحددة على الخريطة المساحية رقم ٦٣٧, ٥/٨٤٤ - ٦٣٧, ٥/٨٤٥ وقد تم الحصول على المستندات الآتية :

- ١ - موافقة المجلس التنفيذى لمحافظة القليوبية .
 - ٢ - كشف بأسماء الملاك الظاهرين المعد بمعرفة مديرية المساحة بالقليوبية .
 - ٣ - موافقة السيد الدكتور وزير الزراعة واستصلاح الأراضى .
 - ٤ - وتم إيداع مبالغ التعويضات بخزينة مديرية المساحة بالقليوبية بأمر الدفع رقم (٢٤٩٢٢٠٦٠٠٤٤٩٠) بمبلغ ٣٣٥, ٤٢٢, ٧ جنيهاً (فقط سبعة ملايين وأربعمائة واثنان وعشرون ألفاً وثلاثمائة وخمسة وثلاثون جنيهاً لا غير) قيمة التعويضات .
- برجاء التفضل بالموافقة على إصدار قرار منفعة عامة للمشروع المشار إليه بعاليه لصالح الجهاز التنفيذى لمياه الشرب والصرف الصحى .

والأمر مفوض

وزير الإسكان

والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د.م/عاصم

صحة طبقاً لأصول

بسم الله الرحمن الرحيم

بإصدار

تحت رقم

بأحكام المادة ١٨ من قانون الزراعة والري والصيد البحري
 بالمعروف رقم ٣٣ المؤرخ ١٤٠٤ هـ الموافق ١٩٨٣ م
 مركز طبرج - محافظة الطبرج



رقم ٧٤١ لسنة ٢٠٢٢ م مشروع مطبخ مدارس الصلحة الصلحة

٢	اسم الصلحة ورقمها	رقم القطعة كدستر رقمها	المسطح			نوع الزراعة	اسم البائع	اسم المزارع
			م	ط	ق			
	الصلحة ١٨	٤٥١	٤٥٢	٤٥٣	٧	بصل	عبد الوهاب	
		٤٥٤	٤٥٥	٤٥٦	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٥٧	٤٥٨	٤٥٩	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٦٠	٤٦١	٤٦٢	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٦٣	٤٦٤	٤٦٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٦٨	٤٦٩	٤٧٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٧٣	٤٧٤	٤٧٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٧٨	٤٧٩	٤٨٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٨٣	٤٨٤	٤٨٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٨٨	٤٨٩	٤٩٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٩٥	٤٩٦	٤٩٧	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٤٩٨	٤٩٩	٥٠٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٠٣	٥٠٤	٥٠٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٠٨	٥٠٩	٥١٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥١٣	٥١٤	٥١٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥١٨	٥١٩	٥٢٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٢٣	٥٢٤	٥٢٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٢٨	٥٢٩	٥٣٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٣٣	٥٣٤	٥٣٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٣٨	٥٣٩	٥٤٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٤٣	٥٤٤	٥٤٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٤٨	٥٤٩	٥٥٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٥٣	٥٥٤	٥٥٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٥٨	٥٥٩	٥٦٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٦٣	٥٦٤	٥٦٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٦٨	٥٦٩	٥٧٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٧٣	٥٧٤	٥٧٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٧٨	٥٧٩	٥٨٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٨٣	٥٨٤	٥٨٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٨٨	٥٨٩	٥٩٠	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٩٣	٥٩٤	٥٩٥	٦	بصل	عبد الوهاب	
		٥٩٨	٥٩٩	٦٠٠	٦	بصل	عبد الوهاب	

موقع الصلحة



موقع الصلحة
 رقم الصلحة
 رقم القطعة
 رقم المزارع

موقع الصلحة
 رقم الصلحة
 رقم القطعة
 رقم المزارع



باسم الملك الحسين بن طلال
 بالمرحوم رقم ٢٢٢ لسنة ٢٠٢٢
 مركز طبريا - محافظة النابلسية

شروع عقود محالمة الصرف الصحي

٢٠٢٢

رقم	اسم المخطط ورقته	رقم القطعة كدستر وعزمه	المساحة	نوع الزراعة	اسم المالك	اسم المخطط ورقته
١	إبراهيم أبو	١٤٧	١٦٣	فلاحة	عبدالله أبو	١٤٧
٢	عبدالله أبو	١٤٨	١٤٨	فلاحة	عبدالله أبو	١٤٨
٣		١٤٩	١٤٩			١٤٩
٤		١٥٠	١٥٠			١٥٠
٥		١٥١	١٥١			١٥١
٦		١٥٢	١٥٢			١٥٢
٧		١٥٣	١٥٣			١٥٣
٨		١٥٤	١٥٤			١٥٤
٩		١٥٥	١٥٥			١٥٥
١٠		١٥٦	١٥٦			١٥٦
١١		١٥٧	١٥٧			١٥٧
١٢		١٥٨	١٥٨			١٥٨
١٣		١٥٩	١٥٩			١٥٩
١٤		١٦٠	١٦٠			١٦٠
١٥		١٦١	١٦١			١٦١
١٦		١٦٢	١٦٢			١٦٢
١٧		١٦٣	١٦٣			١٦٣
١٨		١٦٤	١٦٤			١٦٤
١٩		١٦٥	١٦٥			١٦٥
٢٠		١٦٦	١٦٦			١٦٦
٢١		١٦٧	١٦٧			١٦٧
٢٢		١٦٨	١٦٨			١٦٨
٢٣		١٦٩	١٦٩			١٦٩
٢٤		١٧٠	١٧٠			١٧٠
٢٥		١٧١	١٧١			١٧١
٢٦		١٧٢	١٧٢			١٧٢
٢٧		١٧٣	١٧٣			١٧٣
٢٨		١٧٤	١٧٤			١٧٤
٢٩		١٧٥	١٧٥			١٧٥
٣٠		١٧٦	١٧٦			١٧٦
٣١		١٧٧	١٧٧			١٧٧
٣٢		١٧٨	١٧٨			١٧٨
٣٣		١٧٩	١٧٩			١٧٩
٣٤		١٨٠	١٨٠			١٨٠
٣٥		١٨١	١٨١			١٨١
٣٦		١٨٢	١٨٢			١٨٢
٣٧		١٨٣	١٨٣			١٨٣
٣٨		١٨٤	١٨٤			١٨٤
٣٩		١٨٥	١٨٥			١٨٥
٤٠		١٨٦	١٨٦			١٨٦
٤١		١٨٧	١٨٧			١٨٧
٤٢		١٨٨	١٨٨			١٨٨
٤٣		١٨٩	١٨٩			١٨٩
٤٤		١٩٠	١٩٠			١٩٠
٤٥		١٩١	١٩١			١٩١
٤٦		١٩٢	١٩٢			١٩٢
٤٧		١٩٣	١٩٣			١٩٣
٤٨		١٩٤	١٩٤			١٩٤
٤٩		١٩٥	١٩٥			١٩٥
٥٠		١٩٦	١٩٦			١٩٦
٥١		١٩٧	١٩٧			١٩٧
٥٢		١٩٨	١٩٨			١٩٨
٥٣		١٩٩	١٩٩			١٩٩
٥٤		٢٠٠	٢٠٠			٢٠٠

صنوبرية فنية لا علاقة لها بالملك الحسين بن طلال
 وليتة نيل اعلم بالجدد الملك الحسين بن طلال





١٠/٣/٢٠٢٢
 مدير المصلحة


ام جلال
 وكيل


١٢/٣/٢٠٢٢


١٠/٣/٢٠٢٢











محافظة مصر الجديدة

٥

لوحة ٨١٥ / ٦٣٧٥ ك

٨١٥

٦٣٧٥

طبعت بالهيئة العامة لشئون المطابع الأميرية

رئيس مجلس الإدارة

محاسب/ أشرف إمام عبد السلام

رقم الإيداع بدار الكتب ٦٥ لسنة ٢٠٢٢

٩٠٩ - ٢٠٢٢/٣/١٠ - ٢٠٢١/٢٥٧٩.

